

## قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٨م

ب شأن تعديل القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ بشأن

## إنشاء الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.

وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب .

بعد الاطلاع على :-

- المرسوم بقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بشأن قواعد إعداد

الميزانيات العامة و الرقابة على تنفيذها والحساب الختامي ،

- والمرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩م ) في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته،

- والمرسوم الصادر في ١٩٧٩/٠٤/٠٤، في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،

- والقانون رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٥ ) بإنشاء الهيئة العامة للرياضة ،

- والقانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٧ ) الصادر بشأن الرياضة ،

- والمرسوم رقم (٢٥٤) لسنة ٢٠١٧ الصادر بشأن التشكيل الوزاري المعدل بالمرسوم رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٨ المتضمن تعيننا وزيراً للإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب ،

- وقرار مجلس الوزراء رقم (١٣٨٣) لسنة ٢٠١٥) بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة ،

- وعلى القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ الصادر بإنشاء الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع ،

- وعلى اجتماع مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة رقم (٢٦) المنعقد بتاريخ ١٩/٠٩/٢٠١٨م الذي قرر فيه الموافقة على تعديل القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ،

- وللصالح العام ،

قرر

## مادة أولى

يُستبدل بنص المادة رقم (٤) من القرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٨

- النص التالي:-

قرر

## مادة أولى

يُستبدل بنص المادة رقم (٤) من القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨

ال الصادر بشأن إنشاء الاتحاد الكويتي الرياضي المدرسي والتعليم العالي

- النص التالي:

## مادة (١):

يشكل مجلس إدارة الاتحاد من أحد عشر عضواً (ثمانية أعضاء من ممثلي الجهات التالي بيانها، لا تقل درجتهم الوظيفية عن مدير إدارة يتم ترشيحهم من قبل جهات عملهم، وثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص) – وختار الرئيس من بين الأعضاء نائباً له.

الصفة	الجهات الحكومية	م
رئيساً	وزارة التربية / السيد: فيصل عبدالله حسين المقصيد	١
عضوأ	ممثل جامعة الكويت - (عميد شئون الطلبة)	٣
عضوأ	ممثل التعليم التطبيقي - (عميد شئون الطلبة)	٤
عضوأ	ممثل وزارة الدولة لشئون الشباب	٥
عضوأ	ممثل وزارة الصحة	٦
عضوأ	ممثل الجامعات الخاصة	٧
عضوأ	ممثل وزارة التربية (موجه عام التربية بين)	٧
عضوأ	ممثل وزارة التربية (موجه عام بنات)	٨
ذوي الخبرة والاختصاص		
عضوأ	الدكتور : نواف مجيد ثامر الشرقي	٩
عضوأ	الدكتور : أحمد عبدالحميد خالد الحمدان	١٠
عضوأ	الدكتور / حامد غازي محمد العتيبي	١١

## مادة ثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير الإعلام ووزير الدولة لشئون الشباب

محمد ناصر عبد الله الجبرى

صدر في: ٢٨ محرم ١٤٤٠هـ

الموافق: ٨ أكتوبر ٢٠١٨م

المهيئة العامة للصناعة

قرار رقم هـ ع ص (130) لسنة 2018

بتوقيع جزاء إداري

المدير العام

- بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة ولائحته التنفيذية.
  - القانون رقم (22) لسنة 2009 في شأن الموافقة على قانون التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
  - القرار الوزاري رقم (2018/2) الصادر بتاريخ 2018/1/31 يتضمن معايير عام الهيئة العامة للصناعة في توقيع جزائي الإنذار والغلاق على المشروعات الصناعية المخالفة.
  - محضر ضبط المخالفات رقم (252) المحرر بتاريخ 2018/8/2 المتضمن ارتكاب المنشأة أدناه المخالفة الآتية:
    - تسرب في بابيات الدبزل.
    - تأكل العوازل الخاصة بسخان الدبزل.
    - سوء التخزين وتبين انه غير مطابق لشروط السلامة.
    - فحالة السقف والسلامم وتبين بأنها غير آمنة.
    - عدم وجود ترخيص إطفاء.
    - وجود عوائق على بوكسات الحريق.
  - توصية اللجنة الدائمة للمخالفات الصناعية في اجتماعها رقم 2018/22 (400) المنعقد بتاريخ 2018/9/19
    - وبناء على ما عرضه السيد / نائب المدير العام للمواصفات والخدمات الصناعية.
    - تحقيقاً للمصلحة العامة.

قرآن

(مادہ اولی)

إنذار السادة/ مصنع الكويتية للقطن الطبي.

المخصص لها القسمة رقم (156) قطعة (1)  
بضوره إزالة المخالفات الموضحة أعلاه خ  
من تاريخه وفي حالة عدم إزالة المخالفات فـ  
شد وفقاً للقواعد المعتمدة، كما في هذا الشأن

(مادة ثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية،  
وعمل الجهات المعنية تنفيذه كأولى خطواته.

مصدر عام الهيئة العامة للصناعة

عبد الكريم تقي، عبد الكريم

2018-05-23 10:20

## مادة (1)

يُشكل مجلس إدارة الاتحاد من أحد عشر عضواً (سبعة  
أعضاء من مثلي الجهات التالي بيانها ، لا تقل درجتهم  
الوظيفية عن مدير إدارة يتم ترشيحهم من قبل جهات  
عملهم ، وأربعة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص)  
- بختار الرئيس من بين الأعضاء بانياً له .

الصفة	الجهات الحكومية	المؤشر
رئيساً	ممثل الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب د. بادي حسيان محمد الموسري	1
نائباً	ممثل وزارة الصحة / د. ماجدة محمد القحطان	2
عضوأ	ممثل الهيئة العامة للرياضة	3
عضوأ	ممثل الهيئة العامة للرياضة	4
عضوأ	ممثل الهيئة العامة للرياضة	5
عضوأ	ممثل الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة	6
عضوأ	ممثل وزارة الدولة لشئون الشباب	7
ذوي الخبرة والاختصاص		
عضوأ	السيد / حسن محمود حسن شعبان	8
عضوأ	السيد / عبدالحسين صالح الباطين	9
عضوأ	السيد / باقر عباس دشقي	10
عضوأ	السيدة / نجاة خالد عبدالحميد الصايغ	11

مادّة ثانّة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من اليوم التالي ل التاريخ  
نشه ، وعلـ الحـامـاتـ المـخـصـصـةـ تـبـنـهـ كـاـ فـمـاـ خـصـهـ

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير الاعلام ووزير الدولة لشئون الشؤون

محمد ناصر عبد الله الحمي

• 1440 • 28

الموافقة : 8 أكتوبر 2018 م